المعاملات التجارية في القياسر بصعيد مصر خلال العصر المملوكي (648هـ -923 هـ/ 1250م-1517م)

محمد نصاري محمد [1]

mohamednassari2020@gmail.com

ملخص:

شهدت المعاملات التجاريه في القياسر خلال العصر المملوكى رواجا كبيرا نتيجه لازدهار الحياة الاقتصادية والتجاريه التي شهدتها مصر عامة وصعيد مصر خاصة , ونتيجه لتنوع المنتجات والمحاصيل والغلات تنوعت الموازين والمكاييل , بالإضافة الي العديد من المعاملات التجارية المختلفة التى انتشرت في قياسر صعيد مصر.

ويهدف البحث الي التعرف المعاملات التجارية بالقياسر في صعيد مصر ومساهمتها في انتعاش الحالة الاقتصادية.

ومحاور البحث تتمثل في مقدمه وتمهيد وثلاث مباحث وخاتمة تتضمن اهم النتائج التى توصل اليها الباحث وكانت من أهمها أن القياسر انتشرت في صعيد مصر كنوع من المنشآت التجارية الهامه في العصر المملوكي ، تعددت المعاملات التجارية في القياسر لتنوع الاصناف والغلال والمنتجات الزراعيه ، ساعد انتشار القياسر على التبادل التجارى بين مدن الصعيد ، تعددت العملات المستخدمه في القياسر ما بين الدنانير والدرهام لتسهيل عملية التبادل التجارى

1 طالب ماجستير كلية السياحة والفنادق, جامعة المنصورة.

، بالاضافة إلى كثره نظام الضمان في التعامل التجـــاري , لكثـــره التجـــار وتعددهم ولثقة فيما بينهم.

الكلمات الدالة: القياسر ؛ اوقيه ؛تجارة ؛ أوزان ؛ مخزن .

Abstract:

Commercial transactions in Qasr witnessed a great boom during the Mamluk era as a result of the prosperity of economic and commercial life that Egypt witnessed in general and Upper Egypt in particular, and as a result of the diversity of products, crops and yields, weights and measures varied, in addition to many different commercial transactions that spread in the measurements of Upper Egypt.

The research aims to identify commercial transactions by analogy in Upper Egypt and their contribution to the recovery of the economic situation.

The research axes are an introduction, an introduction, three topics, and a conclusion that include the most important findings of the researcher, in addition to the list of sources and references that I relied on in documenting the research.

Keywords: Ounces - trade - weights – store- Kaysariyaa.

مقدمة

وبحكم صلة الجوار أيضا فقد استقرت بعض العناصر النوبية في الصعيد الأعلى، بالإضافة إلى الترابط التجارى بين مصر والنوبة، حيث اعتاد التجار النوبيون على نقل بضائعهم على ظهور الجمال إلى أسوان وأحيانا ما يسافر التجار المصريون إليها[1].

وفد إلى مصر كثير من المماليك من مختلف الأجناس الآسيوية والأوربية, حتى صار منهم التركي والجركسي واليوناني والصيني والروسي، واعتزت هذه الجماعات المملوكية الوافدة على مصر بما صار لأفرادها من أنواع القوة والنفوذ والسلطان والعنف[2].

وعاش المماليك عيشة النعيم متمتعين بخيرات البلاد, وكان كل أمير مملوكي عبارة عن سلطان من حيث إقامته في قصر وإحاطته بالأتباع واتخاذه موظفين له، ومع وجود الطبقات والانفصال غلبت مظاهر القناعة على أهل البلاد بسبب ما أفادوا من أجور ومكافآت مقابل ما قاموا به للمماليك أرباب السيف وللموظفين أرباب القلم من صناعة الأقمشة والملابس والأواني والأطعمة كما أكثر المماليك من إنشاء التكايا والسبل والحمامات الشعبية.

وتذكر المصادر اهتمام دولة المماليك بالزراعة فشقوا الترع وحفروا القنوات وقووا الجسور وأقاموا القناطر والسدود، وسكن كثير من الناس بالقرب من النيل في عهد الظاهر بيبرس، والمنصور قلاوون, وتقدمت

---

(1) –ناصر خسرو، رحلة سفر نامة, تعريب: يحيى الخشاب، القاهرة، 1945، ص 70–72.

(2) –المقريزي: الخطط، ، ج 3، ص348؛عبده قاسم : عصر سلاطين المماليك، ص 166

الصناعة في هذا العصر، ويصف المقريزي أحد الأسواق المصرية زمن المماليك بأنه "معمور الجانب من أوله إلى آخره بالحوانيت، ففي أوله كثير من البزازين الذي يبيعون ثياب الكتان من الخام"[1].

كما اتسعت التجارة في مصر إلى حد لم تبلغه من قبل، وكانت الإسكندرية مركزا لتجارة الأوربيين، كما كانت قوص مركزا لتجارة المصريين، واعتمدت دولة المماليك على هذه التجارة وكسبت من ورائها أموالا طائلة، كانت أحد أسرار عظمة وقوة الدولة المملوكية، ثم اكتشف البرتغال طريق رأس الرجاء الصالح إلى الهند، وحلت لشبونة محل الإسكندرية، فانقطع ذلك المصدر الذي استمدت منه دولة المماليك معظم ثروتها[2], كما شهد العصر المملوكي ما لم يشهده عصر إسلامي سابق من حركة واسعة في البناء والتعمير، فامتلأت مصر بالمساجد والمدارس والمنشآت العسكرية والمدافن التي لا تزال معظم آثارها قائمة في القاهرة والإسكندرية، ومنها الجوامع والمدارس والقلاع[3].

طبقة التجّار: هي الفئة الثالثة التي أسهمت في بناء المجتمع المصري، ومن المعلوم أن مصر كانت مركزاً للنشاط التجاري بين الشرق والغرب في عصر الدولة المملوكية، وهذا أدى إلى ثراء التجار وجعلهم طبقة ممتازة إلى حدٍ بعيدٍ، وقد شعر سلاطين المماليك بأن التجار هم المصدر الأساسي الذي يمد الدولة بالمال لاسيما في ساعات الحرج والشدة فعمدوا إلى تقريب التجار

---

(1) – المقريزي: السلوك ,ج2 ,ص 353

(2) –المقريزي: السلوك ,ج2 ,ص 353

(3) – المقريزي: السلوك ,ج2 ,ص 354

منهم، واصطفوا منهم ندماء وجلساء؛ وبذلك تمتَّع التجار باحترامٍ كبيرٍ ومكانة بارزة في مختلف المدن والبلاد المصرية، إلا أنَّ كثرة الثروة في أيدي التجار جعلتهم دائماً مطمعاً لسلاطين المماليك فغالوا في فرض الرسوم عليهم كما أكثروا من مصادرة جزء من أموالهم[1].

طبقة الصُنَّاع وأرباب الحرف: في عصر المماليك وجدت طائفة كبيرة من العمال والصناع وأصحاب المهن الخاضعة لنظام النقابات السائد بين أفراد كل حرفة، فأهل الحرفة الواحدة يكونون نقابة لها نظام ثابت يحدد عددهم ومعاملتهم فيما بينهم، وفيما بينهم وبين الجمهور، كما كان لهم رئيس أو شيخ يرأسهم ويفض مشاكلهم ويرجعون إليه في كل ما يهمهم ولا يدخلون أحداً في حرفتهم إلا أن يكون من أبنائهم حتى لا ينافسهم أحد في حرفتهم[2].

طبقة العوام: اكتظت المدن المصرية في العصر المملوكي بجمهور من الباعة والسوقة والسَقّائين والمكاريين والمعدمين أو أشباه المعدمين ويصطلح على تسميتهم في المصادر الحديثة بالعوام، ويضاف إلى ما سبق أن سلاطين المماليك جعلوا للفقراء نصيباً من ثروتهم من باب التقوى مثل الوقف الذي أوقفه السلطان بيبرس لتغسيل فقراء المسلمين وتكفينهم ودفنهم، كما أوقف وقفاً

---

[1] – إبراهيم علي الدين السيد: التجار ودورهم الثقافي في مصر خلال العصر المملوكي ,ص355-359

[2] – مديحة يعقوب: الحياة الاقتصادية في عصر المماليك من خلال رحلة ابن بطوطة (ت779هـ) , ص267-269.

آخر لشراء الخبز وتوزيعه على المعدمين، وفي أثناء المجاعات أمر بتوزيع الأموال بسخاء على المساكين والمعدمين[1].

طبقة أهل الذمة: أهل الذمة[2] من اليهود والنصارى كانوا أقلية ذات أهمية في المجتمع المصري، وقد احتفظ الأقباط بنظمهم الخاصة في الحياة وكذلك احتفظوا بكنائسهم الكثيرة في القاهرة وغيرها، كما احتفظت الكنسية القبطية بطقوسها القديمة[3].

---

[1] –علاء طه: عامة القاهرة في عصر سلاطين المماليك, رسالة ماجستير , كلية الآداب, جامعة الزقازيق, 1989,ص105–106 ؛سعيد عبد الفتاح، المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك، دار النهضة العربية، ط1، 1962، ص 197– 199 ؛ بدوي، أحمد: الحياة الأدبية في عصر الحروب الصليبية بمصر والشام، ط2، دار النهضة مصر للطبع والنشر، القاهرة، ص 37.

[2] و هم من اعتنقوا دينا سماويا و له كتاب منزل كالتوراة و الانجيل وصحف ابراهيم و زبور داود بينما نجد بعض العلماء يحصرون اهل الكتاب على اليهود والنصارى . و الصابئة و يقال عنهم أنهم جنس من النصارى و اليهود قال الحسن البصري : أنهم بمنزلة المجوس– أو قوم من المشركين بين اليهود و النصارى ليس لهم كتاب ،. أنظر : عبد الكريم زيدان : أحكام الذميين و المستأمنين في دار الاسلام، مؤسسة الرسالة، ط2،1408هـ– 1988م، ص 11–12

[3] –تضارب تعداد اليهود في مصادر الرحالة الأوربيين. فالرحالة اليهودي الإيطالي المولد عوبديا Obadiah الذي زار القاهرة سنة 1488م ذكر أن "بالقاهرة حالياً حوالي سبعمائة أسرة يهودية" إذ جاء في الترجمة الإنجليزية لأدلر Adler الآتي: " In Cairo the are now about seven hundred jewish families"ز انظر: (Jewish Travellers, p. 225). بينما لم يذكر دوب Dopp ذلك في مقتطفاته عن الرحالة الأوربيين. أما فيلكس فابري فقد أورد أن تعدادهم خمسة عشر ألفاً. وانخفض عددهم في أرنولد فون هارف إلى عشرة آلاف، لكنه زودنا بمعلومة جديدة مفادها أنه كان عليهم أن يدفعوا إلى السلطان جزية سنيوة مقدارها ثلاثة دوكات عن كل رأس. انظر: ;Dopp, Arnold Von Harff, p.43

أما اليهود فقد كانوا أقلية كذلك يشتغلون في مختلف الأعمال لاسيما التجـــارة، واتساع ثروة مصر وتجارتها جلبت كثيرا من يهـــود القســـطنطينية وبغـــداد ودمشق وغيرها حتى صار لليهود سيطرة كبيرة علـــى النشـــاط المصـــرفي والأعمال المالية، وقد احتفظ اليهود في مصر بمعابدهم وعوائـــدهم ونظمهـــم الموروثة كما هوا بكنسيه العذراء بالنسبه للنصارى [1].

Engl. Trans, p.113. وتقاربت رواية جان ثونو مع رواية أرنولد فون هارف إذا أورد في مصدره الذي ألفه بالفرنسية القديمة أن "في هذه المدينة يقطن أكثر من عشرة آلاف يهودي، ولهم شارعهم ومعبدهم (كنيس) وأسواقهم" إذ جاء في هذا المصدر: " En Ceste Ville Du Cayre Sont Plus De X Mille Juifz Qui Ont Leurs Rues, Sinagogues Et Marchés". انظر: Schefer, voyage, p.51. أما عن شارع اليهود، فقد ذكر عوبديا "ان اليهودي باستطاعته شراء كافة حاجياته من لحم، وجبن، وسمك، وخضروات وغير ذلك من أشياء لأن كل ذلك يباع في شارع اليهود". انظر: Dopp, Obvadiah Jaré Da Bertinoro (1488), p.25; Adler, The Letters of Obadiah, p.228. هذا وقد أورد جوس فان غستل إنه علم أن بالقاهرة خمسة عشر ألف يهودي، يمارس معظمهم تقريباً حرفاً يدوية. انظر: فايز نجيب إسكندر: القاهرة زمن المماليك الجراكسة في عيني الرحالة جونس فان غستل، ص141،

[1] – تعتبر كنيسة العذراء الشهيرة المعلقة أقدم وأعظم كنائس حصن بابيلون. وسميت بالمعلقة لأنها تقوم على أنقاض جدران برجين كبيرين من أبراج الحصن الروماني، والوصول إليها بواسطة درجات سلالم مقامة على مقربة من إحدى تلك الأبراج، وهو البرج الأوسط من الثلاثة الموجودة من الناحية الجنوبية للحصن. وكنيسة المعلقة بازيليكية الطراز كغيرها من كنائس مصر القديمة، وهي الوحيدة بين تلك الكنائس العديمة القباب، بسبب الطريقة التي اتبعت في إنشائها على أنقاض الأبراج بين الهواء لأعلى الأرض. ولهذه الكنيسة مزايا أخرى، فليس لها هيكل كغيرها من الكنائس، بل هناك منصة مرتفعة أمام السقف المنخفض في الجهة الشرقية. وهذه المنصة تؤدي الغرض الذي يؤديه الهيكل، على حين نرى السقف مضاعفاً في الجانب الشمالي، والحاجز المنقوش في الجانب الشمالي

ومن المعروف أن أهل الذمة في مصر وغيرها منذ الفتح الإسلامي أصبحوا أسعد حالاً مما كانوا عليه تحت حكم البيزنطيين بسبب ما لاقوه من تسامح ديني، واستمرت سياسة التسامح في العصر المملوكي على الرغم من ظهور بعض حالات الاضطهاد، والتي ربما كانت عبارة عن ردات فعل، بسبب الحروب الصليبية التي أثارت روح العداء بين المسلمين وغير المسلمين في مصر والشام, كذلك رغبة سلاطين المماليك في مصر في الظهور بمظهر حماة الدين لدعم مركزهم في نظر المسلمين, وربما كان من الأسباب –أيضاً– أن بعض سلاطين المماليك حسدوا أهل الذمة على ثروتهم وطمعوا في الاستيلاء عليها وهم مطمئنون إلى أنهم لن يتعرضوا إلى نقد أو معارضة من الفقهاء، وهذه الاضطهادات لم تكن سمةً بارزة في عصر المماليك بل كانت أحداث طارئة تظهر بين حين وآخر[1] , وقد أشار ابن خلدون إلى تمييز أهل

مرصع بالزخارف المصنوعة م العاج الرقيق، مما يزيد من بهجة المكان وجماله حينما تضاء المصابيح المعلقة خلفه. أما المنبر، فقد نقش نقشاً بديعاً رائعاً، وهو مقام على خمسة عشر عموداً دقيقاً صنعت على الطراز الإسلامي. (للتفاصيل انظر: أبو المكارم: تاريخ "أبو المكارم"– إعداد الأنبا صمويئل– القاهرة 2000م– ج4، ص43). هذا وقد زار الأب فانسلب Vansleb كنيسة المعلقة سنة 1672م، إذا أوفده لويس الرابع عشر Louis XIV ملك فرنسا إلى مصر لدراسة الكنائس، والأديرة، فأثبت في مصدره أنه شاهد على أحد جدرانها كتابة قيل لإإنها بخط عمرو بن العاص فحواها وصاية بعدم التعرض لهذه الكنيسة بأذى، مما يؤكد سماحة الإسلام والمسلمين. انظر: Vansleb, Relation D'Egypte, Paris, 1677, p.137 .

[1] – سمير صالح حسن: من مظاهر الحياة الإجتماعية لمصر في عصر المماليك, مجلة كلية التربية للبنات للعلوم الإنسانية , مج10, ع19, كلية التربية للبنات للعلوم الإنسانية,

الذمة بملابس خاصة بهم في العصر المملوكي "فأجمع الملأ على أن يميز اهل الذمة بشعار يخصهم، فالنصارى بالعمائم السود واليهود بالصفر والنساء منهما بعلامات تناسبهن"[1]. فضلاً عن بقية أجزاء الملابس التي يرتديها أهل الذمة في المغرب الإسلامي لتمييزهم عن المسلمين، وهو لبس الرقاع على الأكتاف، وشد الزنار في الوسط[2].

طبقة الفلاحين: كان الفلاحون في العصر المملوكي هم السواد الأعظم في المجتمع المصري, وبالتالي فقد عاش الفلاح في عصر سلاطين المماليك مربوطًا إلى الأرض التي يفلحها ويفنى حياته في خدمتها وليس له من خيراتها إلا القليل[3].

طبقة الأَعْراب: انتشر الأغراب في مختلف أنحاء البلاد وقد أَنِفَ الأعراب من الخضوع لدولة المماليك، وقالوا عن المماليك بشكل عام أنهم عبيد خوارج، ثم بلغ الأمر بهم أنهم اجتمعوا وأقاموا أحدهم حاكمًا، ولكن المماليك قاتلوهم وهزموهم ومن ثم بدأ الصدام بين المماليك وطوائف العربان بصورة متقطعة طيلة العصر المملوكي، ولذلك ظل العربان طوال العصر المملوكي عنوانًا

جامعه الكوفة, 2016,ص351-363. حسن الميمي: أهل الذمة في الحضارة الإسلامية دار الغرب الإسلامي ط1، بيروت ،لبنان ، 1998، ص 103.

[1] -بن خلدون: العبر، ج 5,ص476.

[2] -كمال السيد أبو مصطفى، جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار للونشريسي، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 1996م، 49.

[3] – محمد عبدالستار: الريف المصري في العصر المملوكي 648 – 923 هـ / 1250 – 1517م, رسالة ماجستير, كلية الاداب, جامعة طنطا, 1995م,ص45-61

للإخلال بالأمن والإضرار بالنظام والاعتداء على الأهالي الآمنين حتى الحجاج لم يسلموا من القتل والنهب في طريقهم أثناء الذهاب إلى المشاعر المقدسة[1].

طبقة الأقليات الأجنبية: المسيحيين الغربيين أو اللاتين, كذلك الشرقيين أو الروم, والوافدين من جورجيا والحبشة وأرمينية وغيرها من البلاد, وقد اختار الأوربيون الإقامة بصفة خاصة في المدن التجارية والثغور على شاطئ البحر المتوسط، واتخذوا لهم فنادق يسكنون فيها، وقد تمتع هؤلاء التجار داخل فنادقهم بقسط وافر من الحرية؛ إذ سمحت لهم السلطات المملوكية بإحضار الخمور في سفنهم وإنزالها إلى فنادقهم، وقد اشتُرِط عليهم بعض التعليمات والقيود وشدد عليهم في تنفيذها، مثل: إغلاق أبواب فنادقهم مساء كل يوم ووقت صلاة الجمعة، كذلك لم يسمح للأجانب داخل البلاد بارتداء ما يختارون من الملابس أو بركوب الخيل، وإنما فرض عليهم ركوب الحمير شأن أهل الذمة من المواطنين[2].

إن حدوث الطاعون يؤدي إلى شل الحياة الاقتصادية في البلاد الموبوءة، ويتسبب في كثير من الأحيان بخلق أزمات غلاء تودي بحياة الكثير من السكان، نتيجة لقلة المواد الغذائية أو رداءتها إن توفرت في الأسواق، يقابلها ارتفاع كبير في الأسعار، لذلك يضطر السكان إلى أكل لحوم الميتة وجيف الحيوانات كالقطط والكلاب وغيرها، وأشارت بعض المصادر إلى أن

---

[1]– قاسم عبده ، عصر سلاطين المماليك، 294–295.

[2] –محمود رزق، عصر سلاطين المماليك ونتاجه العلمي والأدبي، مكتبة الأدب بالجماميز، 1374هـ/ 1955م، المجلد 5، جزء 3، ص 217.

((الكلب السمين صار يباع بخمسة دراهم والقطة بثلاثة دراهم))[1] ، ويتعداه في بعض الأحيان إلى أكل لحوم البشر، كما حدث في سنة 696ه/ 1269م و697ه/ 1297م[2] فيؤدي إلى إضعاف المناعة عندهم ولا يقوون على مقاومة وباء الطاعون وغيره من الأوبئة التي تنتشر بالتزامن مع الفقر والبؤس، فتكثر نسبة الوفيات، وتنتشر الجثث في الطرقات لعدم وجود من يقوم بدفنها[3] , كما كانت الأسواق تضطرب في مثل هذا الظروف، كما حدث في السنوات 694ه/ 1267م [4] و784ه/ 1382م [5]، لاسيما بعد أن قل وجود الكثير من المواد الغذائية فيها لكثرة الطلب عليها كمادة مفيدة للموبوءين كالبطيخ الصيفي، وهذا ما حدث في سنة 816ه/ 1413م، إذ بيعت خمس بطيخات بألفي درهم أي ما يعادل ثمانية مثاقيل من الذهب ثم وصل ثمن النصف بطيخة إلى خمسمائة درهم، كما عز وجود الماء فارتفعت أسعار السقاية، فبلغ سعر الراوية الواحدة من الماء خمسة عشر درهماً[6]. وتكررت المجاعة التي رافقت تفشي الطاعون مرة أخرى في سنة 819ه/ 1416م،

---

(1) – ابن اياس: بدائع الزهور, ج1, ص 133.

(2) – النويري: نهاية الأرب, ج29, ص 82؛ المقريزي، السلوك: ج1,ص 808؛ إغاثة الأمة، ص 37– 38؛ السيوطي، حسن المحاضرة, ج2, ص 291– 292.

(3) – المقريزي، إغاثة الأمة، ص 76– 77؛ أ. اشتور، التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للشرق الأوسط في العصور الوسطى ,دمشق, 1985م، ص 396.

(4) –ابن الوردي تاريخ ابن الوردي, ج2, ص 233؛ السيوطي، حسن المحاضرة,ج2, ص 301.

(5) – السيوطي، حسن المحاضرة,ج2, ص 306.

(6) – المقريزي، السلوك, ج6, ص 348؛ ابن حجر العسقلاني، إنباء الغمر, ج3, ص 8.

فكانت الآثار السلبية على الناحية الاقتصادية والاجتماعية أكثر وضوحاً، حيث ارتفعت أسعار القماش الذي يكفن به الأموات، كما ارتفعت أسعار الأدوية ارتفاعاً ملحوظاً، وزادت أرباح العطارين والأطباء فبلغت أرباح أحد العطارين من الأدوية في أحد الأوبئة ((في يوم واحد اثنان وثلاثين ألف درهم، كذلك بلغ متوسط المكسب اليومي للطبيب حوالي مائة درهم))[1]، فضلاً عن ارتفاع سعر كل ما يحتاج إليه المرضى من السكر والكمثرى والبطيخ على الرغم من قلة من يعالج بالأدوية من الموبوءين، لاسيما أن أكثرهم من فقراء العامة فتكون وفاتهم سريعة [2] لعدم قدرتهم على شراء الأدوية والأغذية بسبب انخفاض مستواهم المعيشي والصحي، فيصبحوا طعماً لهذا الوباء[3]، وفي مقابل ارتفاع أسعار بعض البضائع يؤدي تفشي الطاعون إلى كساد بضائع أخرى بسبب الإجراءات التي اتخذتها السلطة كالبضائع النسائية من ثياب وعطور وغيرها بسبب منعهن من الخروج، فضلاً عما نزل بهن من موت أولادهن وأقاربهن. كما أن احتكار البضائع والسلع من لدن كبار رجال الدولة كان يزيد من الطين بلة ويسهم في تفاقم المجاعة، كما حدث في طاعون سنة 864ه/ 1459م، حيث أدت الأوضاع الاقتصادية السيئة بسبب الأوبئة إلى انعدام الأمن إلى انتشار الكثير من الظواهر الاجتماعية السيئة، كظاهرة الفساد وحوادث السرقة والسلب في الأزقة والشوارع، فلم يعد الشخص قادراً على

---

[1] – المقريزي، إغاثة الأمة، ص 35– 36.

[2] – المقريزي: السلوك, ج7,ص 208؛ ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة, ج14, ص 340– 342.

[3] – ابن ايبك: كنز الدرر, ج8, ص 383.

الخروج من داره بعد أذان العشاء لأداء صلاة الجماعة ولو كان جار المسجد، لانشغال رجال الدولة بممارسات فاسدة[1]، كما أن انتقال الطاعون إلى الحيوانات يؤدي إلى الإضرار بالثروة الحيوانية وإنتاج المحاصيل الزراعية، كما حدث في طاعون سنة 833ه/ 1429م و841ه/ 1437م الذين ماتت فيهما أعداد كبيرة من الأبقار التي يستخدمها الفلاحون في أعمال الزراعة [2]، فضلاً عن موت أعداد كبيرة من الفلاحين خلال تفشي الوباء، وهجرة القسم الآخر خشية الإصابة به، مما جعل الأراضي تبقى بوراً من دون زراعة، وبالتالي يقل الإنتاج الزراعي ((ولعجز الكثير من أرباب الأراضي عن ازدراعها لغلو البذر وقلة المزارعين))[3]، مما يؤثر سلباً على الجانب الاجتماعي والمعيشي للفرد بسبب عدم وجود دخل كافٍ نتيجة لتوقف أعمال الزراعة، كذالك الحال بالنسبة للتجارة، فإنها كانت تعاني من كساد كبير في مثل هذه الظروف بسبب قلة البضائع الواردة والمصدرة بسبب خشية التجار من الإصابة بالطاعون، إذ ما قدموا، وهذا أحد أسباب تدني المستوى المعيشي للفرد [4]. كما لم يقتصر أثر الوباء على الطبقة الفقيرة، وإنما تعداه إلى الأغنياء ورجال الدولة على الرغم من تمتعهم بمستوى اقتصادي واجتماعي عالٍ، إذ توفي الكثير منهم في

---

[1] – المقريزي: السلوك, ج7, ص 350؛ ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة, ج15, ص 95، 136، 145.

[2] – المقريزي: السلوك ,ج7, ص 349، 358؛ ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة, ج15, ص 92؛ السيوطي، حسن المحاضرة, ج2, ص 309.

[3] – المقريزي، إغاثة الأمة، ص 41.

[4] – عطا، الأزمات الاقتصادية، ص 58؛ قاسم، عصر سلاطين المماليك "التاريخ السياسي والاجتماعي ,القاهرة, 1998م، ص 253– 254.

الطاعون الذي ضرت القاهرة كأبناء السلاطين وبناتهم وزوجاتهم وأمرائهم[1], واعتادت الغالبية العظمى من الناس في العصر المملوكي على شراء الأطعمة المطهية من الأسواق، حيث انتشرت محلات الطعام في كل مكان وكانت مفتوحة ليلاً ونهاراً وقدمت أجمل وأشهى الأطعمة، ولا يمكن أن تطهي الزوجة في منزلها بل يذهب زوجها أو الخادم إلى محلات الطباخين والشوائين لشراء ما يلزمهم من الطعام الجاهز يومياً[2]، وعادةً ما قام الناس بشراء الطعام وكانوا يأكلونه في الشارع وهم جالسون على السجاد على شكل دائرة[3]، ولا يعدون الطعام في منازلهم إلا في المناسبات الخاصة وإعداد الولائم وكانوا يستخدمون الطوب الآجر الذي يحترق بشدة لدرجة الاحمرار ولكنه لا ينتج دخان وأحياناً يصنعون النار من روث الحيوانات مع القش[4]،وكان الطعام يباع في الشوارع مثل الخبز والماء واللحوم المطبوخة وكل أنواع الفاكهة لأن الشرقيين لا يعدون الطعام في منازلهم ولا شيئاً من ضروريات الحياة ولكنهم يرسلون من يشتري لهم كل شيء يريدونه، وفي كل أنحاء المدينة توجد المطابخ التي تعد وتجهز فيها أنواع متنوعة من الطعام، وتميز الشرقيون بالطبخ الجيد والنظافة وكانوا يعطون بعض الرجال الطعام يبيعونه في الشوارع ويحملون فوق رؤوسهم منضدة صغيرة وعليها موقد

---

(1) – ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة,ج14, ص 233؛ حوادث الدهور,ج1,ص 50؛ الحنبلي: شذرات الذهب، ج7, ص 261.

(2) –الوزان، وصف أفريقيا، ص592:

Frescobaldi, A Visit to the Holy Places, p. 49, Adler, op. cit. p. 228, Schefer, Le Voyage de Jean Thenaud, p. 60.

(3) - فارتيما، ص 31: Frescobaldi, Ibid.

(4)- Souriano, Treaties on the Holy Land, p. 192.

لتسخين الطعام وماء وملح وكل شيء ضروري ويجلس الناس علـــى مقاعـــد في الشوارع ينتظرون الباعة[1].

أما عن الأعراب فقد جرت العادة أنهم كانوا يعدون مأدبـــة عظيمـــة في حالة المناسبات الخاصة ويصنعون الخبز في الرماد ويضعون اللحم النيئ على صخرة فوقه وصخرة أخرى أسفله ويتركونه يسخن تحت أشعة الشـــمس حتى يجف، كما كانوا يأكلون الأعشاب وجذور النباتات ويشربون ألبان البغال والجمال أو يصطادون الأسماك ويضعونها على الصخور الملتهبة الحارقة[2].

وعند تناول الطعام كان المسلمون يجلسون على سجادة على الأرض فليس لديهم منضدة ولا كراسي في منازلهم ويجلسون في دائـــرة، ويـــأكلون بسرعة ولا يشربون الماء أثناء تناول الطعام بل بعده وخاصة ماء الورد، ولا يستخدمون الملاعق أو الشوك أو السكاكين بل يأكلون بأيديهم[3]، أمـــا مائـــدة الطعام فاحتوت على أنواع مختلفة من الأطعمة مثل، كميات كبيرة من الحليب ومن الجبن المملح ويتناولون اللبن الحامض في كل أنواع الحساء لديهم، كمـــا اعتمدوا على اللحوم وكميات كبيرة من الخضراوات[4], واهتم الناس في تلـــك العصور اهتماماً كبيراً بإعداد أماكن للنوم في منازلهم فصنعوا الأســـرة مـــن

---

(1)- Frescobaldi, op. cit. p. 143.

(2)- Fabri, the wandering, vol. 2 part 2, pp. 481-484.

(3)- Casola, Pilgrimage to Jerusalem jerusalem trans. By M. Margaret Newett, Manchester, 1907, p. 256, Baumgarten, The Travel of Martin Baumgarten, pp. 478-479.

(4) – الوزان، وصف أفريقيا، ص 564 – 594.

جريد النخيل ووضعوا عليها وسائد مريحة محشوة بالقطن[1]، ولكنهم بصفة عامة سواء في مصر أو الشام ناموا داخل المنزل أو خارجه على المصاطب أو حتى فوق المنزل على الأسطح المنبسطة، وخاصة في فصل الصيف للاستمتاع بالهواء وعند شروق الشمس ينزلون أسفل المنزل ويجلسون في الظل[2].

تمهيد

القيسارية: وهي سوق خاص بالتجارة في مدينة من المدن[3], كانت القيسارية عبارة عن مجموعة من الأبنية العامة بها محال تجارية ومخازن ومصانع وأحياناً مساكن[4], وهناك عدد من القياسر في مصر نذكر منها: قيسارية ابن ميسر الكبرى بسوق وردان بالفسطاط [5] وقيسارية ابن ميسر الصغرى التي كان يباع فيها الصناديق وكان بها أعيان من التجار [6]إضافة إلى قيسارية ابن أبي أسامة وجهاركس وقيسارية ابن يحيى[7], أما القياسر التي كانت في مدينة

---

(1) – هذا الوصف لتنقية مياه النيل من الشوائب يقترب إلى حد ما من قول المقريزي عن استخدام نوى المشمش ليكون بمثابة مصفاة للمياه في قاع الإناء الفخاري، انظر: المقريزي، الخطط، ج1، ص104، سعيد عاشور، المجتمع المصري، ص 116.

(2)– Harff, The Pilgrimage of Arnold Von Harff, p. 112, Dopp, L'Egypte, p. 108, Fabri, the wandering, vol 1 part 1, p.261.

(3)– محمد عمارة، قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية، ص 72.

(4) – راشد النبراي، المرجع السابق، ص 272.

(5) – ابن دقماق، الانتصار لواسطة عقد الأمصار، ج4، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 2004م، ص 39.

(6) – ابن دقماق، الانتصار لواسطة عقد الأمصار، ج4، ص 39.

(7) – المقريزي: الخطط المقريزية، ج2، ص 86، 90.

القاهرة فتتمثل في قيسارية المحلى التي كانت سكناً لتجار الصوف، حيث يباع فيها جميع أنواع الصوف[1].

أما صعيد مصر انتشرت فيه القياسر في المدن الهامه (جرجا–قوص–فقط–اسنا –نجع حمادى –ادفو), وكانت أسعار السلع التجارية على ضربين: الأول أسعار الطفرة الغلاء، ربطت مباشرة بمدى توافر السلع، وفترات انقطاعها عن الأسواق، ومدى الحاجة أليها ولا سيما إذا كانت هذه السلع موسمية أو مستوردة. والضرب الثاني من الأسعار ما كان في فترات الرخاء وتوفر السلع في الأسواق، وهي محدودة مقارنة بأوقات الغلاء، والأزمات الاقتصادية التي شهدتها الدولة. كما أنها لم تكن شاملة لجميع النيابات المملوكية، فالرخاء ورخص الأسعار في بلاد الشام، لا يعني بالضرورة، وجود نفس الحالة في مصر والمدن الحجازية، إذا لم تكن الظروف المناخية، ووسائل الإنتاج، والأحوال المعيشية في مصر و المدن الحجازية، إذ لم تكن الظروف المناخية، ووسائل الإنتاج، والأحوال المعيشية متماثلة في كل منهما[2]. يدخل في أسعار السلع، كلفة إنتاجها، ونفقات تسويقها. كما يدخل في قيمة الأقوات، نفقاتها، في الزراعة، واستصلاح الأراضي، وما يفرض عليها من المكوس والمغارم للسلطان في الأسواق وأمام أبواب المدن، وما يأخذه الولاة والجباة، فضلا عن الربح الذي يقرره التجار عن كل سلعة، كما شكل توافر وسائل النقل، وأجور الشحن جانبا من أسعار السلع التجارية المنقولة بحرا حيث يدخل في سعر

(1) – ابن دقماق، الانتصار لواسطة عقد الأمصار، ج4، ص 38.

(2) –المقريزي، السلوك، ج3، ص1134؛ المقريزي، إغاثة الأمة، ص77.

الحمل ما[1] عليه من مصاريف النقل والتحميل من الموانئ خارجا عن أجرتها. سجلت أسعار السلع وأنواع المبيعات ارتفاعا ملحوظا[2], وكان الفرق بين السعر العادي والسعر في وقت الغلاء كبيرا، ولم يقف الأمر عند حد الغلاء بل فقدت السلع من الأسواق، إمَا لاحتكارها وتحديد سعرها وقت بيعها من قبل المماليك، وإمَا لإخفائها من قبل أصحابها و المتاجرين بها، أو لقلة الإنتاج، وعدم كفاية الواصل منها إلى الأسواق المملوكية. وكان وصف الأسعار بالرخص والغلاء نسبيا، قياسا للأوضاع الاقتصادية السائدة و مستوى المعيشة وأسعار صرف النقود والقيمة الشرائية لها[3] , كان ارتباط المواسم الزراعية في مصر بفيضان نهر النيل، من العوامل المؤثرة في تذبذب أسعار الأقوات ومعدلات إنتاجها، كما برزت أهمية الإمطار كمصدر رئيس للري والتفاؤل بموسم زراعي جيد. وأسهمت القوارض والآفات الزراعية في خراب كثير من المزروعات التي ترتفع أسعارها ويشتد الطلب عليها في مثل هذه الحالات[4]. وكانت الدولة بعيدة عن معالجة قضايا الغلاء وتوفير الأقوات، ما لم يكن ذلك متعلقا بتحقيق أهداف السلاطين والأمراء، وتوفير متطلباتهم من السلع التجارية. وفقد الناس إزاء ذلك ثقتهم بالدولة وإجراءاتها، وانتشرت الإشاعات، وكثرت الأقوال التي كانت كفيلة برفع الأسعار واضطراب

---

(1) –ابن إياس، بدائع الزهور، ج1، ص696، 715.

(2) –ابن صصرى، الدرة المضيئة، ص229.

(3) –ابن إياس، بدائع الزهور، ج1، ص696، 715؛ المقريزي، إغاثة الأمة، ص77.

(4) –المقريزي، السلوك، ج4، ص631؛ العيني، عقد الجمان، ص238؛ القاضي عبد الباسط، نيل الأمل، ج2، ص404؛ ابن إياس، بدائع الزهور، ج3، ص274.

الأسواق، وتزاحم الناس وقلقهم، وكانت أموالهم وبضائعهم عرضة للنهب والمصادرة، فتعطلت وسائل الإنتاج، وتدني مستوى المعيشة، ووصل الأمر في كثير من السنوات إلى حد المجاعة[1].

المبحث الاول :الأوزان والمكاييل والمقاييس المستخدمه في القياسر

الأوزان والمكاييل والمقاييس من الوسائل الأساسية في المعاملات التجارية ، ورغم تعددها، واختلافها من منطقة إلى أخرى، إلا أنه يمكن تحديد بعض النيابات التي اشتركت باستعمال وزن أو مكيال معينين، مع اختلافها في الوزن والحجم. فقد تعاملت المدن المملوكية بالرطل كقاعدة لأوزانها، وكأساس في عمليات البيع والشراء، وكان الإردب مكيال مصر، ويمثل الدرهم القاعدة الأساسية في تقدير قيمة الأوزان والمكاييل، ويختلف درهم الكيل في عياره عن درهم وزن النقود[2]. وكانت صنجة [3]، فقد أشار هنتس إلى أن الدرهم المصري المعتبر في الوزن يساوي 3,125غم.

الأوزان: عرفت الدولة المملوكية عدة أوزان استخدمت جميعها للأغراض التجارة، ومن هذه الأوزان: الرطل، والأوقية باعتبارها وحدة من وحداته، والقنطار الذي يعد من مضاعفاته، يضاف إلى ذلك أوزان أخرى كالمن والحمل والبيعة والكر.

---

[1] –بن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ج13، ص26؛ ابن إياس، بدائع الزهور، ج1، ص639.

[2] –فالتر هنتس، المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري، ترجمة كامل العسلي، منشورات الجامعة الأردنية، عمان، ص11. يشار إليه لاحقاً، هنتس، المكاييل.

[3] –أوزان خاصة من الزجاج طبع عليها شكل الدرهم أو الدينار ونقوشه لتعيين أوزان النقود، الدوري، تاريخ العراق، ص211.

الرطل والأوقية: يعد الرطل من الأوزان التي شاع استعمالها في دولة المماليك، المصري، أوقية، وهي من مشتقاته تساوي 12/1 منه، واعتمدت أساسا في عمليات البيع والشراء، ولم تكن هذه الوحدات ثابتة في جميع النيابات المملوكية، فاختلف وزن الرطل في مصر ما بين القاهرة والإسكندرية ودمياط. ويعرف الرطل القاهري وهو المعتمد في القاهرة وضواحيها بالرطل المصري، وهو مائة وأربعة وأربعون درهما وأوقيته اثنا عشر درهما[1]. وكان التعامل في الإسكندرية بعدة أرطال، منها الرطل الإسكندري الذي استخدم لوزن البهارات واللحم والخبز[2]، وذكر اشتورانه نفس الرطل الفلفلي ويساوي 420-440غم[3].

القنطار:كان القنطار متساويا في الوزن في جميع المدن المملوكية، وهو مائة رطل، وجاء الاختلاف بوزنه بحساب رطل كل مدينة والتي اختلف الرطل فيها عن الأخرى، وعليه يكون القنطار المصري ما يعادل 45كغم[4].

الحملة والحمل:لم يكن وزنها ثابتا في جميع السلع، وإنما قدرت قيمتها حسب السلعة التي تباع فيها، فكانت حملة الحطب في القاهرة مائة وعشرة أرطال، وبحساب الرطل المصري يكون وزنها 49.5كغم[5].

---

(1) -القلقشندي، صبح الأعشى، ج4، ص37؛ المقريزي، الخطط، ج1، ص463؛ هنتس، المكاييل، ص19.

(2) -المقريزي، السلوك، ج3، ص453، ج4، ص542، ج4، ص744.

(3) -Ashtor, Levantine Weiqhts, pp472,474.؛ هنتس، المكاييل، ص 30، 31.

(4) -هنتس، المكاييل، ص30، 31.

(5) -المقريزي، السلوك، ج3، ص221، ج3، ص826؛ ابن إياس، بدائع الزهور، ج1، ص555؛ هنتس، المكاييل، ص27.

البيعة: بلغت بيعة العنبر في القاهرة ثمانية مثاقيل إلا ربعا[1]. وبحساب المثقال المصري (4.68غم) تكون البيعة 36.27غم، وذكر هنتس أن بيعة العنبر والحرير تساوي عشرة أرطال مصرية، أي 4.5كغم[2].

الإردب:مكيال مصري يتألف من 6 ويباً صغيراً. ويبة 8 أقداح كبيرة، أو 16 قدحاً صغيراً[3]. وعليه يكون الإردب 96 قدحا صغيرا. المقاييس:شندي أنه كان في مصر أقداح مختلفة، ولكل ناحية منها قدح مخصوص بحسب إردبها، والمستعمل منها بالقاهرة القدح المصري، وهو قدح صغير تقديره بالوزن من الحب المعتدل 725غراماً[4].

المقاييس: استخدم الذراع لقياس الأقمشة في القاهرة، ذراع بذراع اليد وأربعة أصابع مطبوقة[5]. وهو ما عرف بذراع البز، ويساوي 58.187سم[6]. ويزيد ذراع الفسطاط بعض الشيء عن ذراع القاهرة، وربما زاد في بعض نواحي الديار المصرية، ويستعمل الذراع لقياس غير القماش كالحصر وغيرها[7]. واستخدمت الإسكندرية نفس ذراع القاهرة[8]. أما بقية المدن المملوكية

---

(1) –هنتس، المكاييل، ص12.

(2) –هنتس، المكاييل، ص46.

(3) –القلقشندي، صبح الأعشى، ج3، ص512؛ السيوطي، حسن المحاضرة، ج2، ص321؛ هنتس، المكاييل، ص58.

(4) –القلقشندي، صبح الأعشى، ج3، ص512.

(5) –القلقشندي، صبح الأعشى، ج3، ص443.

(6) –هنتس، المكاييل، ص84.

(7) –القلقشندي، صبح الأعشى، ج3، ص443.

(8) –القلقشندي، صبح الأعشى، ج3، ص281؛ هنتس، المكاييل، ص85.

فاستخدمت ذراع القماش مع اختلافات بسيطة عن ذراع القاهرة، فكان كل عشرة أذرع من ذراع طرابلس تساوي أحد عشر ذراعا مصريا [1]، أي ما يعادل 64سم[2].

الضرائب والمكوس[3] على التجارة

تعد عشور التجارة من الضرائب الأساسية التي، أقرها الإسلام [4]، وأصل المكس قبل الإسلام ضريبة تؤخذ من البائع في السوق [5]، وكانت بمقدار 10 بالمائة من أموال التجار[6]. ويبدو أن السلاطين توسعوا في هذا المفهوم، فأخذت المكوس والضرائب على كل ما يباع في الأسواق، أو يدخل إليها في كل مرة، رغم تأكيد الفقهاء تحريم المكوس[7]. واختلفت آراء المؤرخين المعاصرين لدولة المماليك في الضرائب والمكوس، ففي الوقت

---

(1) –القلقشندي، صبح الأعشى، ج3، ص333؛ هنتس، المكاييل، ص86.

(2) –القلقشندي، صبح الأعشى، ج3، ص443؛ هنتس، المكاييل، ص85.

(3) –المكس وجمعه مكوس، من مكسه يمكسه مكسا، ومكسته أمكسه مكسا. ويعنى جباية أموال تؤخذ من بائع السلع في الأسواق. وقد جرى استخدام هذه الكلمة على الأموال التي يحصلها ديوان السلطان، أو أصحاب الإقطاعات، أو موظفو الدولة، خارجة عن الأموال الشرعية. ابن منظور، لسان العرب، مج 6، ص4247– 4248، القلقشندي، صبح الأعشى في صناعة الإنشا، طبعة دار الكتب المصرية،1913– 1917، ج 3 ص468– 471، سيد عاشور، العصر المماليكي في مصر والشام، ط3 ، القاهرة 1994، ص 459.

(4) –ابن قيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، ص153؛ ابن حجر، الإصابة، ج3، ص149، ج4، ص405، ج7، ص32.

(5) –المقريزي، الخطط، ج1، ص123، ابن منظور، لسان العرب، مادة مكس، ج4، ص152.

(6) –ابن قيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، ص150.

(7) –ابن قيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، ص150.

الذي يحاول فيه ابن خلدون بيان موقف الدولة من فرضها، ويؤكد حاجتها إلى الأموال لقلة ما يجبى، وتغطية لنفقاتها[1]، ويرى الاسدي أن ما تأخذه الدولة من الضرائب والمكوس، هو مال حرام، ويستخرج على غير وجه حق لصالح السلطان ونفقة أعوانه[2]. واختلفت الضرائب المفروضة زمن المماليك من فترة إلى أخرى، تبعا للظروف الاقتصادية، وأهمية السلع في تجارة الدولة. ففي الوقت الذي تفرض فيه مكوس جديدة على سلع معينة، كانت تلغى المكوس عن سلع أخرى[3]. وكان للدولة ديوان تجمع فيه أموال الضرائب، وهو الديوان المفرد [4]، ولها جهات عديدة لتحصيل الضرائب والمكوس، منها قطعيا على الطريق بين الشام ومصر[5]. كما كانت تؤخذ المكوس على ما يرد إلى القاهرة برا وبحرا، وجبايتها، فيها صنف خاص بالمتجر السلطاني [6]، وما يرد إلى الموانى المملوكية، لا سيَما الإسكندرية ودمياط ورشيد[7]. وأخذت المكوس في الأسواق المملوكية من قبل

---

(1) –ابن خلدون، العبر، ج1، ص497، 498، 525، 528.

(2) –الأسدي، التيسير، ص97.

(3) –ابن الصيرفي، أنباء العصر، ص149؛ ابن إياس، بدائع الزهور، ج1، ص575، ج3، ص37.

(4) –المقريزي، السلوك، ج3، ص686.

(5) –المقريزي، السلوك، ج3، ص525؛ القاضي عبدالباسط، نيل الأمل، ج1، ص138.

(6) –الظاهري، زبدة كشف الممالك، ص97.

(7) –القلقشندي، صبح الأعشى، ج3، ص457، 459؛ المقريزي، الخطط، ج1، ص109؛ المقريزي، السلوك، ج1، ص193.

مباشري الدولة وجبايتها، حيث خصص لهم مقاعد خاصة في الأسواق[1]. ويؤخذ العشر أو الخمس على البضائع الواردة من التجار القادمين عن طريق البحر أو على ما صولحوا عليه[2]. وأخذت المكوس في دولة المماليك البحرية على الغلال، وكان يؤخذ على كل إردب من القمح والشعير والفول، يباع أو يشترى، نصف درهم فضة، ثم ارتفع ليصل إلى درهم واحد الفضة[3]. ومن السلع التي فرضت عليها المكوس، الفواكه البلدية والمجلوبة، وكان متحصلها في القاهرة نحو ستة آلاف دينار[4]. وأخذت كذلك عن الجلود، بأنواعها [5]، والمواشي درهمان على كل رأس يخرج من المسلخ، وربع درهم لمن يختم عليه بالختم[6]. وأخذت المكوس على الكتان، والزجاج، [7] والزيت، والصابون والأرز[8].

المبحث الثاني : نظام الضمان في القياسر خلال العصر المملوكى.

---

(1) –المقريزي، السلوك، ج3، ص603.

(2) –القلقشندي، صبح الأعشى، ج3، ص457، 459؛ المقريزي، الخطط، ج1، ص109؛ المقريزي، السلوك، ج1، ص193.

(3) –ابن إياس، بدائع الزهور، ج3، ص331، ج4، ص304، ج5، ص14.

(4) –المقريزي، السلوك، ج3، ص1119؛ ابن إياس، بدائع الزهور، ج2، ص621، ج4، ص304، ج5، ص14. ابن تغري بردي، النجوم، ج14، ص94.

(5) –المقريزي، السلوك، ج3، ص525؛ القاضي عبدالباسط، نيل الأمل، ج1، ص138.

(6)– sauvaget ,Decrets mamelouks de Syrie, Damascus, (1948) vol.2.p. 31

(7)– Ibid ,vol ,p.32.

(8)– Ibid ,vol ,p.32.

الضمان له معنى لغوي، كما استخدم تعبيرا اصطلاحيا ، أما عن معناه اللغوي، فالضمان هو الكفالة، أو الالتزام بالشيء، والضامن أو الضمين هو الكفيل أو الملتزم، وجمعه ضمان أو ضمناء، وتجمع أيضا ضمن، بضم الضاد وتشديد الميم. وضمن الشيء أي كفل به، وضمنه إياه أي كفله. ويقال فلان ضامن وضمين أي كافل وكفيل. وضمنت الشيء أضمنه ضمانا، فأنا ضامن، والشيء مضمون[1], و المعنى الاصطلاحي للضمان عن المضمون اللغوي لهذه الكلمة، فهو التزام شخص بتحصيل ضريبة من الضرائب، أو مكس من المكوس التي يفرضها السلطان أو الأمير. ويتكفل هذا الشخص في مقابل توليه هذا العمل بدفع مبلغ مقرر من المال إلى الديوان المختص، في أوقات معلومة من السنة. وإذا زاد متحصل الجهة [2] عن المقدار المقرر دفعه للديوان أخذ الزيادة لنفسه، وإذا نقصت فعليه أن يكمل المقدار الذي نقص[1].

---

[1] –ابن منظور، لسان العرب، طبعة دار المعارف بالقاهرة، د.ت، مج 4، ص 2610–2613.

[2] –الجهة تعني الضريبة، فيقال أبطل فلان جهات منكرة، وزادت أمول الجهة الفلانية أو نقصت، وفلان وكيل جهة محرمة. ومن ذلك أن القلقشندي (صبح، ج 4، ص 33) ذكر ديوانا باسم نظر الجهات. ابن الحاج، المدخل، القاهرة، د.ت، ج 2، ص 311، ابن حبيب، تذكرة النبيه في أيام المنصور وبنيه، تحقيق محمد أمين، القاهرة 1982، ج 2 ،ص 80، محمد قنديل البقلي، التعريف بمصطلحات صبح الأعشى. القاهرة، 1984، ص 93، محمد مصطفي زيادة في تعليقاته على كتاب المقريزي، السلوك لمعرفة دولة الملوك (ج 1، 2، القاهرة 1936– 1958) ج 1، ص 373، ح 2. وأضاف د.زيادة على غير الصواب أن الجهة المفردة هي الضريبة المقررة لديوان المفرد، وذلك عند تعليقه على حوادث السبت العشرين من شوال 648هـ/ الخامس عشر من يناير 1251م.والمعروف أن السلطان برقوق الذي تولى سلطنته الأولى سنة 784هـ/ 1382م، هو الذي أحدث الديوان المفرد

وقد أخذ الضمان صفة الاحتكار في بعض الجهات، وهو أن يحتكر شخص واحد أو أكثر، سلعة أو سلعا معينة، لا يبيعها أحد غيره أو غيرهم، أو من يختاره أو يختارونه. فلا يمكن الحصول على هذه السلعة إلا من جهة هذا الشخص، وهو ما عرف آنذاك بطرح السلع. ولم يكن الاحتكار مقصورا على بيع سلعة معينة فحسب، بل تعدى ذلك إلى احتكار عمل معين من الأعمال الضرورية التي تدفع الناس إلى قصد باب الضامن دون غيره[2].

وكانت الممارسة الاحتكارية لبعض جهات الضمان تتفق إلى حد كبير مع ما كانت تسعى إليه دولة سلاطين المماليك من وراء سياساتها المالية. ففي الوقت الذي تسعى فيه الدولة لتحصيل أموال المكوس عن طريق الضمان، فإنها لم تمنع اتجاه بعض الجهات إلى هذا الأسلوب الاحتكاري. وجراء احتكار

(القلقشندي، صبح، ج 3، ص427). وأعتقد أن الصواب هو أن الجهة المفردة هي الجهة المستقلة عن المعاملات الديوانية، ويباشرها ضامن مفرد، وأحيانا يرتب عليها مقطعون يأخذون حقوقهم منها. راجع المقريزي، السلوك، ج 2، ص 151، المواعظ والاعتبار في ذكر الخطط والآثار، المعروف بالخطط المقريزية، تحقيق أيمن فؤاد سيد، 6 مجلدات، لندن2002– 2004، مج 1، ص 240، ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، تحقيق محمد حسين شمس الدين، بيروت، 1992، ج 9، ص 38.

(1) –القلقشندي، صبح، ج 3، ص 470، البقلي، التعريف بمصطلحات صبح الأعشى ، ص 225.

(2) –ابن الحاج، المدخل، ج 2، ص 75 ،311، المقريزي، السلوك، ج 2، ص 151، الخطط، مج 2، ص 498.

بعض السلع الضرورية، فإن حركة الأسواق الداخلية في مصر أصيبت بالشلل في أحيان كثيرة[1].

ولم يكن الضمان نظاما ماليا مستجدا في عصر سلاطين المماليك، وإنما كان موجودا بوصفه أحد الأنظمة المالية التي اتبعتها الدول الإسلامية السابقة[2]. فقد طبقه الفاطميون، فضمنوا أموال الدولة كلها، وكان وكيل بيت المال الفاطمي[3]. يتولى اختيار الضمناء، أو تضمين ما يقتضي الضمان. ويبقى الضمان في يد الضامن إلى مدة انقضائه، ما دام مواظبا على أداء الأقساط المتفق عليها. وأما إذا لم يقم الضامن بما وجب عليه، فإن الضمان يخرج عنه. وإذا زاد رجل في مبلغ الضمان، فله أن يباشره بدلا من الضامن الذي عليه[4].

---

[1] –قاسم عبده قاسم، أسواق مصر في عصر سلاطين المماليك، القاهرة 1978، ص 36–37.

[2] –راشد البرواي، حالة مصر الاقتصادية في عهد الفاطميين، القاهرة 1948، ص 315– 319، عبد المنعم ماجد، نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر، ط 2، القاهرة 1، 1979، ص 71، أيمن فؤاد سيد، الدولة الفاطمية في مصر، تفسير جديد، القاهرة، 1992، ص 324.

[3] –وكيل بيت المال وكان يتم اختياره من العلماء العدول، ويصير وكيلا من الخليفة في أمور كثيرة، منها بيع وشراء ما يراه، وعتق المماليك، وتزويج الإماء، وغير ذلك. القلقشندي، صبح، ج 3، ص487– 488.

[4] – القلقشندي، صبح، ج 3، ص487– 488، المقريزي، الخطط، مج 1، ص 223–227، أيمن فؤاد سيد، الدولة الفاطمية في مصر ، ص 325.

ثم ورث بنو أيوب الدولة الفاطمية، فأبقوا على كثير من نظمها، وبقى الضمان أحد النظم المتبعة لتحصيل الضرائب[1]. وأجرى الأيوبيون الجهات المضمنة في إطار ما سمي بالمعاملات. وكانت مدينة مصر ومعاملاتها مع ناظر ديوان الوجه القبلي، والقاهرة ومعاملاتها مع ناظر ديوان الوجه البحري[2].

ولما استقر الحكم لسلاطين المماليك، أبقوا على ما كانت عليه الحال من دواوين في العصر الأيوبي، وجرت تغييرات محدودة، اقتضتها طبيعة دولتهم، فبقي الضمان نظاما ماليا معمولا به في الدولة المملوكية، مع وجود تعديل، هو أن الضمان لم يعد مطبقا على كل أموال الدولة، وإنما طبق على الجهات الممكسة، ولم تكن كل المكوس خاضعة للضمان. وعليه فقد خرجت الضرائب على الأراضي عن نظام الضمان، وجرى توزيع الأراضي في صورة إقطاعات على المماليك حسب رتبهم، وعلى بعض مشايخ العربان[3].

---

(1) – ابن مماتي، قوانين الدواوين، تحقيق عزيز سوريال عطية، طبعة مدبولي بالقاهرة، 1991، ص 298، حسنين محمد ربيع. النظم المالية في مصر زمن الأيوبيين، القاهرة، 1964 ،ص 80، البيومي إسماعيل الشربيني، النظم المالية في مصر والشام زمن سلاطين المماليك، القاهرة، 1998، ص 35

(2) – النابلسي، لمع القوانين المضية في دواوين الديار المصرية، مكتبة الثقافة الدينية بالقاهرة، د.ت، ص 38.

(3) – القلقشندي ، صبح، ج 3، ص 458، 470– 471، المقريزي الخطط، مج 1، ص 230، ابن تغري بردي، النجوم، ج 8، ص 23، سعيد عاشور، أسواق مصر في عصر سلاطين المماليك ، ص 356، عبد المنعم ماجد، نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر ، 1، ص 71.

وكانت هناك أنشطة عدة مارسها الناس –سوف يتم تناولها فيما بعد– فدفعوا عليها مكوسا، ثم رفعت الدولة أيديها عن معاناة تحصيل هذه المكوس، فأسندت كثيرا من الجهات الممكسة إلى الضمناء، وأجرت حسابات أموال الضمان فيما يسمى بالمال الهلالي، كل جهة في الديوان التابعة له[1].

وكانت البداية على يد المعز أيبك التركماني، وذلك عندما انفرد بالسلطة سنة 650هـ/ 1252م، فقد رتب مكوسا وضمانات، سماها الحقوق السلطانية، والمعاملات الديوانية، وكان من يباشر المعاملات يسمى ضامن المعاملات. ويتفرع من هذه المعاملات جهات عدة، يتولى كل جهة منها ضامن. ولما كانت المكوس والضمانات تحصل حسب أشهر السنة القمرية،

---

(1) – بيبرس الدوادار، زبدة الفكرة في تاريخ الهجرة، تحقيق زبيدة عطا، القاهرة، د.ت. ج 9، ص 346، النويري. نهاية الأرب في فنون الأدب، نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب المصرية، د.ت، ج 8، ص 228، المقريزي، المخطط، مج 1 ص 287، ابن شاهين الظاهري، زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك،تحقيق بولس راويس، باريس، 1894 (أعادت دار العربي طبعه) القاهرة، 1989، ص 97، عبد المنعم ماجد، نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر ، 1، ص 73.

المال الهلالي هو الضرائب غير الشرعية أو المكوس التي تحصل مشاهرة(أي شهريا)، ويقال ذلك تمييزا لها عن المال الخراجي الذي يحصل مسانهة (أي سنويا). وكانت معروفة منذ العصر العباسي، وإن تعددت جهاتها في العصرين، الأيوبي والمملوكي.

النويري، نهاية الأرب في فنون الأدب ، ج 8، ص 228، المقريزي، الخطط، مج 1، ص287،

Rabie,H.M.,The Financial System of Egypt,(A.H. 564 – 741/ A.D 1169 — 1341),Oxford University Press,1972,pp. 105-106.

فقد أدى ذلك إلى حدوث تفاوت في عدد السنين والحساب. وقد رأى السلطان لاجين تعديل هذا الأمر عندما راك البلاد في سنة 697هـ/ 1297م[1].

ثم جرى تعديل آخر على توزيع المعاملات، فعندما راك الناصر محمد بن قلاوون الديار المصرية سنة 715هـ/ 1315م جعل معاملات مصر والقاهرة تابعة لديوان الخاص[2]. وظلت بقية المعاملات موزعة على الدواوين الأخرى[3].

وأما عن تكليف الضامن، فإنه كان يتم عن طرق الدواوين أو موظفي الديوان المباشرين لجهة الضمان. وكان الوزير أو ربما السلطان شخصيا يكلف ضامن الجهات في مصر والقاهرة للقيام بمهام عمله، وذلك لأهمية هذه الجهة، وكثرة متحصلها من الأموال. وقام كبار موظفي الدولة من أرباب الأموال في أغلب الأحيان بتكليف الضمناء. ويقسم هؤلاء الموظفون أمام السلطان على تحري الدقة والأمانة في اختيار الضمناء، فيقسم الواحد منهم على حفظ أموال السلطان قائلا، "ولا أستخدم في ذلك– أي الضمان– ولا في شيء منه، إلا أهل

---

(1) – ديوان الخاص أو نظر الخاص، وظيفة أحدثها الناصر محمد بن قلاون عندما أبطل الوزارة سنة 715هـ/ 1315م، وهي خاصة بالحديث في أموال السلطان. القلقشندي، صبح، ج 4، ص 30.

(2) – ديوان الخاص أو نظر الخاص، وظيفة أحدثها الناصر محمد بن قلاون عندما أبطل الوزارة سنة 715هـ/ 1315م، وهي خاصة بالحديث في أموال السلطان. القلقشندي، صبح، ج 4، ص 30.

(3) – النويري، نهاية الأرب في فنون الأدب ، ج 32، تحقيق فهيم محمد شلتوت، القاهرة، 2002، ص 228.

الكفاية والأمانة، ولا أضمن جهة من الجهات الديوانية إلا من الأمناء القادرين، أو ممن زاد زيادة ظاهرة، وأقام عليها الضمان الثقات"[1].

هذا فضلا عن أن نائب السلطنة كان يقيم بعض الضمناء[2]. كما تولى ناظر ديوان الخاص تكليف الضمان على بعض الجهات التي تخضع لديوانه[3]. ويكلف المحتسب الضمناء على بعض الجهات في الأسواق والشوارع[4].

وأما عن الضمناء، فإنهم لم يكونوا جميعا على حال واحدة، فالضامن الذي يباشر الجهات الكبرى أو المربحة تزداد ثروته، وترتفع مكانته، ويتصل بأهل الحل والعقد في الدولة. ونادرا ما كان أمثال هؤلاء يهتمون بطهارة أموالهم من السحت والحرام، بقدر ما يهتمون بتنمية ثرواتهم. وهناك شريحة

---

[1] – العمري، التعريف بالمصطلح الشريف، تحقيق، محمد حسين شمس الدين، بيروت، 1988، ص 189، القلقشندي، صبح، ج 3، ص 470، ج 13، ص 309.

[2] – القلقشندي، صبح، ج 13، ص 93. ونائب السلطنة أمير يلي السلطان في المرتبة، وهو أكبر الأمراء مكانة، حتى قيل إنه سلطان مختصر، أو إنه السلطان الثاني. ولمزيد من المعلومات عنه انظر العمري، التعريف بالمصطلح الشريف ص130 ، القلقشندي، صبح، ج 4، ص 16– 17.

[3] – ابن شاهين، زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك ، ص 107– 108.

[4] – العمري، التعريف بالمصطلح الشريف ، ص 136، القلقشندي، صبح، ج 11، ص 215. والمتحسب أحد العلماء العقلاء العدول، ينظر في أمر الرعية، فيأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، ويتحدث في أمر الأسواق، ومراقبة المكاييل والموازين، والكشف عن الغش والتدليس. ابن الإخوة، معالم القربة في أحكام الحسبة، صححه روبن ليوي، كيمبردج، 1937، ص 7، القلقشندي، صبح، ج 4، ص 37.

أخرى من الضمناء، أقل ثراء ومكانة من السابقين، فمنهم من يتكسب قوت يومه من الضمان، ومنهم من يسعى به طموحه إلى مباشرة وظيفة ديوانية [1].

وتأتي مرحلة ما بعد اختيار الضامن، وتلك الخاصة بالإجراءات الديوانية. فيقوم مباشر الجهة بإلزام الضامن بكتابة حجة، وهي ورقة يحدد فيها مبلغ الضمان. ثم يلزمه بتحديد شخص يكفله من الضمان الثقات، ويكون رجلا لديه القدرة المالية التي تغطي مبلغ الضمان، أو رجلا ذا وجاهة وسمعة طيبة[2]. وهذا الكفيل كان عرضة للمساءلة، ففي الوقت الذي يسامح فيه ورثة الضامن المتوفى، وأقارب الضامن النازح، لا يعفي الكفيل، ويتعرض للغرامة في حالة عجز الضامن عن الوفاء بالمقرر على جهته[3].

ولا شك أن وجود هذا الشرط يعكس سياسة دولة المماليك تجاه رعاياها، وأن ما يعنيها هو تحصيل ما فرضته على الشعب من ضرائب.

---

[1] – العمري، التعريف بالمصطلح الشريف ، ص 137، القلقشندي، صبح، ج 11، ص 173.

[2] – المقريزي، السلوك، ج 1، ص 952– 953، الصفدي، الوافي بالوفيات، تحقيق، احمد الأرناؤوط وتركي مصطفي، بيروت، 2000، ج 27، ص 64، ابن حجر، إنباء الغمر بأنباء العمر، تحقيق حسن حبشي، 4 أجزاء القاهرة، 1994– 1998، ج 3، ص 305، العيني، عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، تحقيق، محمد أمين، القاهرة 1992، ج 4، ص 311– 312، ابن تغري بردي، المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي، تحقيق نبيل عبد العزيز، القاهرة 1986، ج 3، ص 132.

[3] – النويري، نهاية الأرب ، ج 8، ص 229

وبدلا من إعفاء الناس من الباقي أو جزء منه، فإنها تضع الشروط التي تضمن لها مكوسها[1].

ويقوم المباشر بعد ذلك بتحصيل الأقساط من الضمناء، ثم يسجلها في تعليق المياومة، فيسجل في يمين هذا التعليق ما دفعه الضامن من أموال، وما لا يزال جاريا في جهته، موضحا أن هذا المال من جهة فلان، وما سوف ينفق فيه.

ثم ينقل إلى عمل آخر، فيحضر الجريدة، ويسجل في يسارها، تجاه اسم الضامن، ما دفعه من أموال، وما هو جار عليه. ثم يوقع على التعليق ما يفيد نقله إلى الجريدة[2].

ويختم الضامن حساب جهته مع الديون في آخر سنة ضمانه، فيقوم المباشر بعمل حساب ختامي له، فيجمع ما حصله منه، فإن كان مساويا لمقدار الضمان، أغلق حساب تلك الجهة عن تلك السنة، وأما إن كانت جملة ضريبة الضمان الختامية أقل مما هو مقرر في الديوان على ضامن الجهة، فقد ذكرنا من قبل أن المباشر يلزم الضامن بالاستمرار على ضمانه. ولكن إذا كان لدى الضامن من الأسباب ما أعاقه عن تحصيل ضريبته، كعطل في الجهة، إن كانت طاحونة أو حماما مثلا،أو تعرضت الجهة لكارثة طبيعية، فإن المباشر يعود إلى تقرير الضامن لتلك الجهة، فإذا كان التقرير يشمل شرطا بحق الضامن في التأخير في دفع ضريبة جهته كاملة إذا تعرضت لظروف تعطلها

---

[1] – السلوك، ج 1، ص 665؛ النويري السكندري، الإلمام، ج 4، ص 152– 153.

[2]– النويري، نهاية الأرب، ج 8، ص 231– 232.

عن أداء عملها، قبل المباشر، عذره في التأخير، ويقسط ما بقى عليه في مدة محسوبة[1].

وهكذا يكون الضامن قد أنهى إجراءات مباشرة الجهة، ويجري بعدها تصعيد الإجراءات إلى كاتب المعاملات الذي يشرف على جهات الضمان الواقعة في معاملته.

ويبدأ كاتب المعاملات بوضع الارتفاع، وهي سجلات يضبط بها عمله، فيجمع فيه حساب الأموال الخراجية والهلالية، لذا وصف الارتفاع بالجامع الشامل. ويفتتح الكاتب الارتفاع بالبسملة، ثم اسم المعاملة، ثم يفصل فيه بيانات المعاملة مدة سنة قمرية، بداية من أول المحرم سنة كذا، حتى آخر ذي الحجة من السنة نفسها، وينتقل إلى تفاصيل الأموال، فيبدأ بالمال الهلالي، ويذكر كل جهة، واسم مستأجرها أو ضامنها، وبداية عقدي الإيجار للمستأجر، والتقرير للضامن، والواجب عليها في الشهر، وفي السنة[2].

وعندما ينتهي الكاتب من هذا العمل، يراجع ما أنجزه، فيبسط مسودة لنفسه، ويضع فيها أسماء الجهات، ثم ينقل إليها تجاه كل جهة ما حصله من أموال، ويختم عليها. ثم ينتقل بعد ذلك إلى تفصيل المال الخراجي والجوالي[3].

---

(1) – النويري، نهاية الأرب ، ج 8، ص 232– 233.

(2) – النويري، نهاية الأرب , ج 8، ص 285.

(3) – النويري، نهاية الأرب ، ج 8، ص 286.

الجوالي ومفردها جالية، وهي ما يؤخذ من أهل الذمة من الجزية المقررة عليهم كل سنة. القلقشندي، صبح، ج 3، ص 462.

ويراجع الكاتب ما ورد إليه من مباشر الجهة، فإذا وجد أموالا ناقصة تحت مسمى عطلة، راجع أسباب العطلة التي أدت إلى نقصان هذا المال. وإذا كان النقص بسبب كارثة طبيعية، يراجع المحاضر الشرعية التي سجلت هذه الكوارث، وآثارها في الجهة، ثم يعمل بمقتضاها، فيسجل اسم الجهة، وضامنها، وتاريخ الكارثة التي تسببت في عطل الجهة، وتاريخ المرسوم الذي يحمل الأمر على حكمه، ومقدار المبلغ المتروك بسبب تعطل العمل، والمبلغ الذي اعفي منه الضامن من البواقي المؤجلة[1].

وكان الكاتب يراقب أعمال الضامن، فهو من ناحية يريد أن يستوفي الضرائب على الضمناء الخاضعين لمباشرته، ومن ناحية أخرى فإنه يعمل على الحد من تجاوزاتهم تجاه عامة الناس الخاضعين لجهته. فكان يرفع أوراقا تضم أسماء الضمناء ، وأصول أموالهم، ومضافاتهم عن كل سنة كاملة، وأسماء جهاتهم، وتقرير ضمانها، مشاهرة أو مسانهة، وبداية العقد، وتاريخ الحجة المكتوبة فيه، وينقل قبالتها أسماء كفلاء ضامن الجهة [2].

هذا عن علاقة الديوان بالضامن، وأما عن علاقة الضامن برعايا جهته، فلما كان له الحق في إلزامهم بدفع المقرر لصالح جهته، فهو ملزم بتقديم ورقة تسمى "إطلاقا" لمن يدفع الضريبة، وهذا الإطلاق يفيد دفعه

---

[1] – النويري، نهاية الأرب، ج 8، ص 289– 290.

[2] – النويري، نهاية الأرب، ج 8، ص 294، 296.

للضريبة. وهي تشبه المخالصة أو جواز المرور، ويحملها الشخص ويقـدمها عند الطلب[1].

وبعض جهات الضمان التي كانت تقدم لدافع الضريبة إطلاقا عبارة عن ورقة، يطبع عليها بطبع أحمر شبه دائرة، ويوقع حولها مباشرو الديوان بعلامـاتهم، ثم يشهد بعد ذلك الشهود العدول في هذه الورقـة بصـحة الإجـراءات. ولا يستطيع الشهود أن يوقعوا على هذا المسـتند إلا بعـد طبعـه، ثـم توقيـع المباشرين[2].

[1] – المقريزي، السلوك، ج 3، ص 266، 267، ابن حجر ، إنباء الغمر، ج 1، ص 177، ابن تغري بردي، المنهل الصافي، تحقيق محمد أمين، القاهرة 1994، ج 7، ص 337– 339، ابن إياس، بدائع الزهور في وقائع الدهور، تحقيق محمد مصطفي، 6 مجلديات، القاهرة 1982–1984، ج 1، ق 2، ص 166، 167، قاسم عبده قاسم، أسواق مصر، ص 30.

[2] – المقريزي، السلوك (ج 3، 4، تحقيق سيد عاشور، القاهرة، 1970– 1972) ج 3، ص 267، ابن إياس، ، بدائع الزهور ، ج 1، ق 2، ص 167.

الخاتمة النتائج

ومن خلال دراستى لموضوع البحث توصلت لعدة نتائج هامة منها:-

- القياسر انتشرت في صعيد مصر كنوع من المنشآت التجارية الهامة في العصر المملوكي.
- تعددت المعاملات التجارية في القياسر لتنوع الاصناف والغلال والمنتجات الزراعية.
- ساعد انتشار القياسر على التبادل التجارى بين مدن الصعيد.
- كثره نظام الضمان في التعامل التجاري , لكثره التجار وتعددهم ولثقة فيما بينهم.
- استخدمت العديد من الاوزان والمكاييل بالقياسر في جنوب الصعيد.
- أخذت المكوس في دولة المماليك البحرية على الغلال، وكان يؤخذ على كل إردب من القمح والشعير والفول، يباع أو يشترى، نصف درهم فضة، ثم ارتفع ليصل إلى درهم واحد الفضة, وهو ما انتشر بالقياسر.
- تعددت العملات المستخدمه في القياسر ما بين الدنانير والدرهام لتسهيل عملية التبادل التجارى.
- ساعدت القياسر على احياء التبادل التجارى بين مصر والدول الخارجية.

قائمة المصادر والمراجع

المصادر العربية

- ابن إياس، محمد بن إياس الحنفي (ت 930هـ/ 1523م) بدائع الزهور في وقائع الدهور، تحقيق محمد مصطفى، 5أجزاء، ط3، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، 1983م.
- ابن الأخوة (محمد بن محمد بن أحمد القرشي المعروف بابن الأخوة ت 729هـ/1328م)، معالم القربة في أحكام الحسبة، تحقيق روبن ليوي، مكتبة المتنبي، القاهرة، ب.ت.
- ابن أيبك، (أبو بكر عبد الله بن أيبك، ت 764هـ/1362م)، كنز الدرر وجامع الغرر، الجزء الثامن الدرة الذكية في أخبار الدولة التركية، تحقيق أولرخ هارمان، القاهرة، 1971م.
- ابن تغري بردي، (جمال الدين أبو المحاسن يوسف، ت 874هـ/1469م)
  - النجوم الزاهرة، ج9، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1960م.
  - حوادث الدهور، حررها وليام بيير، كاليفورنيا، 1930م.
  - المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي، تحقيق نبيل عبد العزيز، القاهرة 1986
- ابن حبيب، تذكرة النبيه في أيام المنصور وبنيه، تحقيق محمد أمين، القاهرة 1982م.

- ابن حجر، إنباء الغمر بأنباء العمر، تحقيق حسن حبشي، 4 أجزاء القاهرة، 1994- 1998م.
- بن خلدون: العبر وديوان المبتدأ والخبر (تاريخ ابن خلدون)، بيروت,1968م
- ابن دقماق، الانتصار لواسطة عقد الأمصار، ج4، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 2004م.
- ابن شاهين، (غرس الدين بن خليل بن شاهين الظاهري، ت 872هـ/1468م)، زبدة كشف المالك وبيان الطرق والمسالك، صححه بولس راويس، باريس 1894م.
- ابن منظور، لسان العرب، طبعة دار المعارف بالقاهرة، د.ت.
- ابن مماتي، قوانين الدواوين، تحقيق عزيز سوريال عطية، طبعة مدبولي بالقاهرة، 1991م.
- أبو المكارم: تاريخ "أبو المكارم"- إعداد الأنبا صموئيل- القاهرة 2000م
- القلقشندي، (شهاب الدين أحمد بن علي ت 821هـ/1418م)، صبح الأعشى في صناعة الأنشا، دار الكتب المصرية، ج13، 1913م، في تواريخ الزمان، تحقيق حسن حبشي، القاهرة، 1970-1973م.
- السيوطي(عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي, ت911هـ), حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة, تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم, دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه – مصر, الطبعة : الأولى 1387 هـ - 1967 م.

- الصفدي، الوافي بالوفيات، تحقيق، احمد الأرناؤوط وتركي مصطفي، بيروت، 2000م.
- العمري، التعريف بالمصطلح الشريف، تحقيق، محمد حسين شمس الدين، بيروت، 1988م.
- العيني، عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، تحقيق، محمد أمين، القاهرة 1992م.
- النويري، (شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري ت 733هـ/1332م)، نهاية الإرب في فنون الأدب، ج9، تحقيق محمد عبد الهادي شعيرة، الهيئة العامة، 1990م.
- المقريزي، تقي الدين أبو العباس أحمد (ت845هـ/1441م)
  - المواعظ والاعتبار في ذكر الخطط والآثار، تحقيق محمد مصطفى وجمال الدين الشيال، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1955م.
  - السلوك لمعرفة دولة الملوك، 4ج، تحقيق محمد مصطفى زيادة وسعيد عاشور، مطبعة لجنة التأليف والترجمة، 1957م.
- الوزان (الحسن بن محمد الوزان الزياتي المعروف بـ جان ليون الأفريقي)، وصف أفريقيا، ترجمة عبد الرحمن حميدة، السعودية، 1399هـ.
- النابلسي، لمع القوانين المضية في دواوين الديار المصرية، مكتبة الثقافة الدينية بالقاهرة، د.ت.
- ناصر خسرو، رحلة سفر نامة, تعريب: يحيى الخشاب، القاهرة، 1945م.

المراجع العربية

- إبراهيم علي الدين السيد: التجار ودورهم الثقافي في مصر خلال العصر المملوكي , مجلة كلية الآداب بقنا , ع14, كلية الآداب, جامعة جنوب الوادي, 2004م.
- أحمد بدوى: الحياة الأدبية في عصر الحروب الصليبية بمصر والشام، ط2، دار النهضة مصر للطبع والنشر، القاهرة،1979م.
- أ. اشتور، التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للشرق الأوسط في العصور الوسطى ,دمشق, 1985م.
- البيومي إسماعيل الشربيني، النظم المالية في مصر والشام زمن سلاطين المماليك، القاهرة، 1998م.
- بيبرس الدوادار، زبدة الفكرة في تاريخ الهجرة، تحقيق زبيدة عطا، القاهرة، د.ت.
- حسن الميمي: أهل الذمة في الحضارة الإسلامية دار الغرب الإسلامي ط1، بيروت ،لبنان ، 1998م.
- حسنين محمد ربيع. النظم المالية في مصر زمن الأيوبيين، القاهرة، 1964م.
- سعيد عبد الفتاح:
  - المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك، دار النهضة العربية، ط1، 1962م.
  - العصر المماليكي في مصر والشام، ط3 ، القاهرة 1994

- سمير صالح حسن: من مظاهر الحياة الإجتماعية لمصر في عصر المماليك, مجلة كلية التربية للبنات للعلوم الإنسانية , مج10, ع19, كلية التربية للبنات للعلوم الإنسانية, جامعه الكوفة, 2016م.
- راشد البرواي، حالة مصر الاقتصادية في عهد الفاطميين، القاهرة 1948م.
- عبد الكريم زيدان : أحكام الذميين و المستأمنين في دار الاسلام، مؤسسة الرسالة، 1988م.
- عبد المنعم ماجد، نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر، ط 2، القاهرة ، 1979م.
- عبده قاسم، عصر سلاطين المماليك "التاريخ السياسي والاجتماعي ,القاهرة, 1998م.
- علاء طه: عامة القاهرة في عصر سلاطين المماليك, رسالة ماجستير , كلية الآداب, جامعة الزقازيق, 1989م.
- فالتر هنتس، المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري، ترجمة كامل العسلي، منشورات الجامعة الأردنية، عمان،
- فارتيما، رحلات فارتيما (الحاج يونس المصري)، ترجمة عبد الرحمن الشيخ، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، 1994م.
- فايز نجيب إسكندر: القاهرة زمن المماليك الجراكسة في عيني الرحالة جونس فان غستل (٢٨٤١-٣٨٤١م) ، بحوث ودراسات في تاريخ العصور الوسطى، الجزء الخامس, دار النهضة المصرية ,2011م.

- قاسم عبده قاسم، أسواق مصر في عصر سلاطين المماليك، القاهرة 1978م.
- كمال السيد أبو مصطفى: جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار للونشريسي، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 1417هـ/1996م.
- محمد قنديل البقلي، التعريف بمصطلحات صبح الأعشى. القاهرة، 1984
- محمد عبدالستار: الريف المصري في العصر المملوكي 648 – 923 هـ / 1250 – 1517م, رسالة ماجستير, كلية الاداب, جامعة طنطا, 1995م.
- محمود رزق، عصر سلاطين المماليك ونتاجه العلمي والأدبي، مكتبة الأدب بالجماميز، 1374هـ/ 1955م.
- مديحة يعقوب الحياة الاقتصادية في عصر المماليك من خلال رحلة ابن بطوطة(ت779 هـ), مجلة الاداب,العدد127, كلية الآداب, جامعة بغداد, 2018م.

المصادر الأجنبية:

- Adler, (E.N), Jewish Travelers, 1 ed., London, 1930.
- Baumgarten, (M.) The Travel of Martin Baumgarten through Egypt, Syria, Palestine, London, N.D.

- Casola, Pilgrimage to Jerusalem trans. By M. Margaret Newett, Manchester, 1907.
- L'Egypte au commencement du quinzieme siècle, le Caire, 1950.
- Fabri (F.), The book of the Wandering of Felix Fabri (1480-1483 A.D), 2 vol, p.p.t.s, vol 7-10, trans. By Aubrey Stewart, London, 1896.
- Frescobaldi, A visit to the Holy Places trans. By Theophilus Bellorini, Jerusalem, 1948.
- Ghistele, Voyage en Egypte (1842-1483), trans. By, Bauwens Preaux, Bruxelles, 1975 Harff, The Pilgrimage of Arnold Von Harff, trans by Letts Malcolm, London, 1946.
- Langnon, Le Saint Voyage fe Jerusalem de Seigner de Angleur, Paris, 1878.
- Larrivaz, (F.) Le Saints Peregrinations de Bernard de Breydenpah, 1483, Le Caire, 1904.
- Loudolph, Description of the Holy land and the way thither, translated by Aubrey Stewart, London, 1895.
- Schefer, Le Voyage de Jean Thenaud et Dominico Trevisani, Paris, 1964.
- Schiltberger, (J.) The bondage and Travel of Johan, schiltberger, native of Bavaria in Europe, Asia, Africa, (1396-1427), trans. By Karl Fredric, London, 1859.
- Souriano, Treaties on the holy Land, translated by Fr. Theophilus Bellorini, Jerusalem, 1948.
- Wright, (T.), Early Travelers in Palestine, London, 1948.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

- Dopp, (P.h), Le Caire vu par les voyageurs accident du moyen ages, le caire, 1951, tome 24-25.
- Margoliouth, Cairo, Jerusalem and Damascus, London, 1907.
- Prescott, once to Sinai the Further Pilgrimage of Felix Fabri, London, 1957.
- Wolff, How Many Miles to Babylon?, Liverpool, 2003.